

## **وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

**قرار وزارى رقم ٧٤ لسنة ٢٠٢٢**

بتاريخ ٢٠٢٢/١٢٤

باعتبار التخطيط والتقييم والتصميم الحضري لقطعة الأرض الخدمية رقم (١٧)  
بمساحة (٣٥,٥٢ فدان) بنشاط "جامعة"

وكذا قطعة الأرض الخدمية رقم (١٨) بمساحة (٣,٤٣ فدان) بنشاط "طبي"

والطرق المحيطة بها بمساحة (١٠٧٧ فدان) بالمرحلة الخامسة

وهما جزء من منطقة الخدمات الداخلية المسموح بها

لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

والسادة شركتى بالم هيلز للتعمير وبال TTC للتنمية العمرانية

على مساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة حدائق أكتوبر والسايق

صدور قرار وزارى لها برقم ١٠٦٧ لسنة ٢٠١٨

## **وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات  
ال عمرانية الجديدة ،

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية ،

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ و لائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق  
والمجتمعات العمرانية ،

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٨) بتاريخ ٢٠١٧/٧/١١ بالموافقة على السير في إجراءات التعاقد في ظل ما انتهت إليه اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٦٢٣ لسنة ٢٠١٧ بالموافقة على التقييم (المالى - الفنى) المقدم من الشركة لمساحة ٣٠٠٠ فدان تمثل المرحلة الأولى من المشروع ؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٩) بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢١ بالموافقة على أن يتضمن تعاقُد الشراكة لإقامة مشروع واحة أكتوبر كل من شركة بالم هيلز للتعهير وشركة بالم للتنمية العمرانية المسئولة عن تنفيذ المشروع مسئولية تضامنية مع شركة بالم هيلز للتعهير ؛  
وعلى العقد المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٩/١١ بشأن المرحلة الأولى لمشروع واحة أكتوبر بتخصيص قطعة أرض بمساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكامل بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (الطرف الأول) وشركتى بالم هيلز للتعهير وشركة بالم للتنمية العمرانية (المطور العام) ؛  
وعلى عقد المرحلة الأولى المبرم بتاريخ ٢٠١٧/٩/١١ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة (الطرف الأول) وشركتى بالم هيلز للتعهير وشركة بالم للتنمية العمرانية (المطور العام) لمشروع واحة أكتوبر بتخصيص قطعة أرض بمساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛  
وعلى محضر التسلیم المؤقت المحرر بتاريخ ٢٠١٨/٥/٨ لقطعة الأرض عاليه ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم (١٠٦٧) بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٧ باعتماد المخطط العام لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة شركة بالم هيلز للتعهير وشركة بالم للتنمية العمرانية على مساحة ٣٠٠٠ فدان ، وكذا اعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة (٨١-١) ضمن المرحلة الأولى من المشروع على مساحة ٤٤٤٦٩ فدان وذلك لإقامة مشروع عمرانى متكامل بمدينة حدائق أكتوبر ؛

وعلى كتاب شركة بالم هيلز للتعمير الوارد برقم (٤٨٢٠٨) بتاريخ ٢٠٢١/٤/١٨ مرفقاً به لوحة المخطط العام لقطعة الأرض الخدمية رقم (١٧) بمساحة ٣٥,٥٢ فدان بنشاط "جامعة" بالمرحلة الخامسة وهي جزء من منطقة الخدمات الداخلية المسموح بها لمشروع :

وعلى ملحق عقد المرحلة الأولى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٣٠ بين كل من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة بالم للتنمية العمرانية وشركة بالم هيلز للتعمير لقطعة أرض بمساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة أكتوبر الجديدة لإقامة مشروع عمراني متكامل "مشروع باديا" - واحة أكتوبر سابقاً :

وعلى كتاب شركة بالم هيلز للتعمير الوارد برقم (٤٦٨٢٢) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٩ مرفقاً به لوحة المخطط العام لمنطقة الخدمات رقم (١٧) بالمشروع بنشاط تعليمي جامعات بعد إضافة مبني مستشفى جامعي في منطقة الخدمات رقم (١٨) مستوفية الملاحظات المستلمة بالاجتماع الذي عقد بتاريخ ٤ ٢٠٢١/٧/٧

وعلى قرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات الصادر بجلستها رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢١/٨/٢٥ لشهر (أغسطس) لسنة ٢٠٢١ محضر اجتماع رقم (٢٤٢) بالموافقة على السماح للمشاريع الاستثمارية بالمدن الجديدة والبالغ عدد سكانها أكبر من ٢٥٠ ألف نسمة بعمل خدمات تعليمية (جامعة) وفق الضوابط التالية :

سلامة كامل موقف المشروع .

ألا يقل عدد السكان الخاص بالمشروع عن ٢٥٠ ألف نسمة .

استيفاء أماكن انتظار السيارات المطلوبة طبقاً للمعدلات المعمول بها .

عدم تجاوز قيود الارتفاع المقررة من قبل القوات المسلحة .

الالتزام بالاشتراطات المسموح بها (نسبة بنائية ١٧٪ من مسطح قطعة الأرض كحد أقصى بارتفاع بدروم وأرضي ودورين - الريود ١٠ أمتار من جميع الجهات) وفي حالة زيادة النسبة البنائية لتصبح (٢٢٪) يتم العرض على اللجنة المختصة بالتعمير لتحديد العلاوة المقررة لذلك .

**أخذ المواقف اللازمة من جهات الاختصاص (الدفاع المدني - وزارة التعليم العالي - ... )**

عدم تعارض ذلك مع العقد الخاص بالشراكة أو العقود المبرمة مع عملائها ؛

وعلى خطاب شركة بالم للتنمية العمرانية الوارد برقم (٤٢٣٧٤٣)

بتاريخ ٢٠٢١/١١/١٨ مرفقاً به اللوحات النهائية من المخطط العام للمشروع ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الجديدة الوارد برقم (٤٢٥١٤٩)

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٧ مرفقاً به لوحات المشروع بعد مراجعتها والتوفيق عليها مع

الإفادة بالموقف العقاري لقطعة الأرض ؛

وعلى الإفادة بسداد قيمة المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة

الفنية واستصدار القرار الوزاري للمشروع الواردة برقم (٤٢٥٥٠٧)

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/١٢

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختلفة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية

الجديدة وجهاز مدينة حدائق أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة

شركى بالم هيلز للتعمير وبالم للتنمية العمرانية باعتماد التخطيط والتقسيم والتصميم

الحضري لقطعة الأرض الخدمية رقم (١٧) بمساحة ٣٥,٥٢ فدان بنشاط "جامعة"

وكذا قطعة الأرض الخدمية رقم (١٨) بمساحة ٣,٤٣ فدان بنشاط "طبي" والطرق

المحيطة بها بمساحة ١,٠٧٧ فدان بالمرحلة الخامسة وهم جزء من منطقة الخدمات

الداخلية المسروحة بها لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

وعلى مساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة حدائق أكتوبر والسابق صدور قرار وزاري

لها برقم ١٠٦٧ لسنة ٢٠١٨ ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩

لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع

التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٢/١/١٢ والمنتهية بطلب استصدار القرار

الوزاري المعروض ؛

**مقدمة:**

**مادة ١** - يعتمد التخطيط والت分区 والتصميم الحضري لقطعة الأرض الخدمية رقم (١٧) بمساحة ٣٥,٥٢ فدان بنشاط "جامعة" ، وكذا قطعة الأرض الخدمية رقم (١٨) بمساحة ٣,٤٣ فدان بنشاط "طبي" والطرق المحيطة بها بمساحة ١,٠٧٧ فدان بالمرحلة الخامسة وهما جزء من منطقة الخدمات الداخلية المسموح بها لمشروع الشراكة بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والستاد شركة بالم هيلز للتعمير وبالام للتنمية العمرانية على مساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة حدائق أكتوبر ، والسابق صدور قرار وزاري لها برقم ١٠٦٧ لسنة ٢٠١٨ ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بين الهيئة والشركاتين بتاريخ ٢٠١٧/٩/١١ وملحقه المؤرخ في ٢٠٢١/٦/٣٠ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركاتان بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركاتان بالتعهد الموقع منهما بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخدم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الهيئة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركاتان بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٥** - تلتزم الشركاتان بإتمام إجراءات نقل ملكية قطعة الأرض المتنازع عنها للهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يلغى هذا القرار وتتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٦** - تلتزم الشركاتان بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٧** - تلتزم الشركات بموجة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية .

**مادة ٨** - تلتزم الشركات بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص للمشروع وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ٩** - تلتزم الشركات بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والقواعد المصرية للإجراءات وتعديلاته .

**مادة ١٠** - تلتزم الشركات باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١١** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة بالقرار الوزاري**

ال الصادر باعتماد التخطيط والت分区 والتصميم الحضري لقطعة الأرض الخدمية رقم (١٧) بمساحة ٣٥,٥٢ فدان بنشاط "جامعة" ، وكذا قطعة الأرض الخدمية رقم (١٨) بمساحة ٣,٤٣ فدان بنشاط "طبي" والطرق المحيطة بها بمساحة ١,٠٧٧ فدان بالمرحلة الخامسة وهما جزء من منطقة الخدمات الداخلية المسموح بها لمشروع الشراكة مع هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والصادرة شركتى بالمنطقة هيلز للتعهيد وبالمنطقة العقارية على مساحة ٣٠٠٠ فدان بمدينة حدائق أكتوبر والسابق صدور قرار وزارى لها برقم ١٠٦٧ لسنة ٢٠١٨

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٠٠٠ فدان أي ما يعادل ٣٦٧٠٤٠٣ م٢ .

#### **مراحل تنفيذ المشروع :**

يتم تنفيذ المشروع على عدد (٥) مراحل طبقاً للآتي :

تبلغ مساحة المرحلة الأولى ٨٧٣,٩١ فدان بما يعادل ٢٣٦٧٠٤٠٣ م٢

#### وتشتمل على المناطق الآتية :

منطقة (IA-1) بمساحة ٢٦٩,٤٤ فدان بما يعادل ١١٣١٦٣٥ م٢ .

منطقة (IA-2) بمساحة ٧٢,٣٦ فدان بما يعادل ٣٠٣٩١٠ م٢ .

منطقة (IB) بمساحة ٣١٧,٠٤ فدان بما يعادل ١٣٣١٥٦٤ م٢ .

منطقة (IC) بمساحة ٢١٥,٠٧ فدان بما يعادل ٩٠٣٢٩٤ م٢ .

تبلغ مساحة المرحلة الثانية ٥٣٦,٢٩ فدان بما يعادل ٢٢٥٢٤٢٥ م٢

#### وتشتمل على المناطق الآتية :

منطقة (2A) بمساحة ٢٧٧٢,٠٢ فدان بما يعادل ١١٤٢٤٨٨ م٢ .

منطقة (2B) بمساحة ٢٦٤,٢٧ فدان بما يعادل ١١٠٩٩٣٧ م٢ .

تبلغ مساحة المرحلة الثالثة ٥٤٦,٥٠ فدان بما يعادل ٢٢٩٥٢٨٦ م٢

#### وتشتمل على المناطق الآتية :

منطقة (3A) بمساحة ٢٩٩,٧٩ فدان بما يعادل ١٢٥٩١٢٣ م٢ .

منطقة (3B) بمساحة ٢٤٦,٧١ فدان بما يعادل ١٠٣٦١٦٣ م٢ .

تبلغ مساحة المرحلة الرابعة ٦٥٠,١٤ فدان بما يعادل ٢٢٧٣٠٦١٩ م٢

وتشتمل على المناطق الآتية :

منطقة (4A) بمساحة ٢٥٢,٦٩ فدان بما يعادل ١٠٦١٢٩٧ م٢ .

منطقة (4B) بمساحة ٢٢٥,٧٩ فدان بما يعادل ٩٤٨٣٣٥ م٢ .

منطقة (4C) بمساحة ١٧١,٦٦ فدان بما يعادل ٧٢٠٩٨٧ م٢ .

تبلغ مساحة المرحلة الخامسة ٣٩٣,١٦ فدان بما يعادل ١٦٥١٢٦٧ م٢ .

أولاً - الميزانية العامة للمشروع :

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للإسكان ١٥٠٠ فدان أي ما يعادل

٦٣٠٠٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للخدمات ٣٦٠ فداناً أي ما يعادل

١٥١٢٠٠٠ م٢ وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء ومرارات المشاة

٥١٠ فداناً أي ما يعادل ٢١٤٢٠٠٠ م٢ وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للطرق الداخلية ٥٧٠ فداناً أي ما يعادل

٢٣٩٤٠٠٠ م٢ وتمثل نسبة (١٩٪) من إجمالي مساحة المشروع .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للطرق الخارجية ٦٠ فداناً أي ما يعادل

٢٥٢٠٠٠ م٢ وتمثل نسبة (٢٪) من إجمالي مساحة المشروع .

ثانياً - جدول مساحات مناطق الخدمات محل الاعتماد بالمرحلة الخامسة :

المساحة		المنطقة
بالفدان	بالمتر المسطح	
٣٥,٥٢	١٤٩١٨٩٤٢	منطقة الخدمات رقم ١٧ (نشاط جامعة)
٣,٣٤	١٤٠١٥,٤	منطقة الخدمات رقم ١٨ (نشاط مستشفى)
١,٠٧٧	٤٥٢٧,٧٠٨	الطرق الجبطة بالمستشفى

**ثالثاً - قطعة الأرض الخدمية رقم (١٧) بمساحة ٣٥,٥٢ فدان بما يعادل ١٤٩١٨٩,٤٢م٢ بنشاط "جامعة" والتي تمثل نسبة (١١٨٤٪) من إجمالي مساحة منطقة الخدمات الداخلية المسموح بها للمشروع ككل :**

#### **أولاً - مكونات المشروع :**

تبلغ إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي F.P ٦,٠٤ فدان أي ما يعادل ٢٥٣٨,٩٥٦م٢ وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للمسطحات الخضراء وممرات المشاة والملاعب ٩,٨٢ فدان أي ما يعادل ٤١٢٤٢,٦٨م٢ وتمثل نسبة (٢٧,٦٤٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ١٤,٧٦ فدان أي ما يعادل ٦٢٠١٢,١٤م٢ وتمثل نسبة (٤١,٥٧٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للطرق المحيطة بمنطقة الاعتماد ٤,٩ فدان أي ما يعادل ٢٠٥٧٥,٦٤م٢ وتمثل نسبة (١٣,٧٩٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

#### **ثانياً - المسطحات التفصيلية للمباني بالمشروع بمنطقة الخدمات محل الاعتماد :**

تبلغ إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي (F.P) ٦,٠٤ فدان أي ما يعادل ٢٥٣٨,٩٥٦م٢ وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد ، وطبقاً للجدول التالي :

#### **جدول المسطحات المبنية :**

ملاحظات	عدد الأدوار	اجمالي المساحات المبنية بالدور الأرضي م٢	الاستعمال	م
المساحة تشمل الكوبرى ما بين المبنيين	أرضي + ٢ دور متكرر بما لا يتعدى قيود الارتفاع	٢٢٣٦,٠٣	مبني أكاديمى	١
المساحة تشمل الكوبرى ما بين المبنيين		٢٢٠٠	مبني أكاديمى	٢
		١٩٩٦,٠٠	مبني أكاديمى	٣
		١٩٦٠,٠٠	مبني أكاديمى	٤

ملاحقات	عدد الأدوار	إجمالي المساحات المبنية بالدور الأرضي م <sup>2</sup>	الاستعمال	م
		١٢٧٣,٤٣	خدمات طلابية	٥
		٢٣٥٠,١٩	مبني أكاديمى	٦
		١٣٥٥,٢٩	مبني أكاديمى	٧
	بدروم + أرضي + ٢ دور متكرر	١٧٦٦,٦٠	مبني أكاديمى	٨
		٢٥٩٣,٦٣	مبني أكاديمى	٩
المساحة تشمل الكوبرى ما بين المبنيين	أرضي + ٢ دور متكرر بما لا يتعدى قيود الارتفاع	٣٨٨١,٢١	مبني أكاديمى	١٠
المساحة تشمل الكوبرى ما بين المبنيين		٢٦٠١,٦٨	مبني أكاديمى	١١
		٧٧٨,٥٦	مبني الإدارة	١٢
تتضمن ما يلى : ٣ بوابات دخول وخروج سيارات ٣ بوابات مشاة تتضمن غرف أمن لا تزيد مساحة القرفة على ٢٩	دور واحد	٤٤٦,٧٣	بوابات وغرف أمن	
		٢٥٣٥٨,٩٥٦	الاجمالي	

### ثالثاً - الاشتراطات البنائية للجامعات :

النسبة البنائية : لا تزيد على (١٧%) F.P من إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للجامعة .

لا تقل مساحة أراضي المنطقة الأكademie عن (٨٠٪) من مساحة أرض الجامعة (إن وجدت) .

عدد الأدوار المسموح بها كحد أقصى للمنطقة الأكademie (أرضي + دورين) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة بدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها فقط (جراج سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن) .

الردوة بين المبنيين الأكademie لا يقل عن ١٠ م من جميع الجهات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

لا يسمح بعمل فصول دراسية أو معامل بدور البدروم .

تلزمن الشركتان المالكتان بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجراجات واحتياطات الجهات المعنية .

تلزيم الشركتان المالكتان بقرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٤) لشهر (أغسطس) لسنة ٢٠٢١ محضر اجتماع رقم (٢٤٢) ٢٠٢١/٨/٢٥ بالموافقة على السماح للمشاريع الاستثمارية بالمدن الجديدة والبالغ عدد سكانها أكبر من ٢٥٠ ألف نسمة بعمل خدمات تعليمية (جامعة) وفقاً للضوابط الواردة تفصيلاً بالقرار .

يتم الالتزام بالحصول على موافقة وزارة التعليم العالي وجهات الاختصاص .

رابعاً - قطعة الأرض الخدمية رقم (١٨) بمساحة ٣,٤٣ فدان بما يعادل ١٤٠١٥,٤ م٢ بنشاط "مستشفى" والتي تمثل نسبة (١١١٪) من إجمالي مساحة منطقة الخدمات الداخلية المسموح بها للمشروع ككل :

#### أولاً - مكونات المشروع :

تبلغ إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي (F.P) ١,٠٠ فدان أي ما يعادل ٤٢٠٤ م٢ وتمثل نسبة (٣٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

تبلغ مساحات الأرض المخصصة للمسطحات الخضراء ومرات المشاة ١,٠٧ فدان أي ما يعادل ٤٤٤٨١,٦٥ م٢ وتمثل نسبة (٣١,٩٨٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

تبلغ مساحات الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ١,٢٧ فدان أي ما يعادل ٥٣٢٩,٧٥ م٢ وتمثل نسبة (٣٨,٠٢٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد .

#### ثانياً - المسطحات التفصيلية للمباني بالمشروع بمنطقة الخدمات محل الاعتماد :

تبلغ إجمالي المساحة المبنية بالدور الأرضي (F.P) ١,٠٠ فدان أي ما يعادل ٤٢٠٤ م٢ وتمثل نسبة (٣٠٪) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخدمية محل الاعتماد ، وطبقاً للجدول التالي :

الاستعمال	إجمالي المساحات المبنية بالدور الأرضي م٢	عدد الأدوار	ملاحظات
١٣ مبني المستشفى	٤١٦٨,٠٠	بدرور + أرضي + ٢ دور متكرر بما لا يتعدى قيود الارتفاع	
بوابات وغرف أمن	٣٦,٠٠	دور واحد تتضمن ٤ غرف أمن لا تزيد مساحة الغرفة على ٩م٢	
الاجمالي	٤٢٠٤		

### ثالثاً - الاشتراطات البنائية للمستشفيات :

**النسبة البنائية :** لا تزيد على (٣٠٪) F.P من إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمستشفى .

عدد الأدوار المسموح بها كحد أقصى (أرضي + دورين) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة بدرورم يستغل بالأنشطة المصرح بها فقط (جراج سيارات - أعمال الكهروميكانيكال - مخازن) .

الرددود بين المباني لا يقل عن ١٠ م من جميع الجهات .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .

تلزمه الشركات المالكتان بأن تكون مداخل ومخارات البدرورمات طبقاً للكود المصري للجراجات وأشتراطات الجهات المعنية .

تلزمه الشركات المالكتان بأن تكون الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط ولا يكون لها تدريم من الطريق الخارجي وفي حالة التدريم من الطريق الخارجي أو استئمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة الجهات المعنية .

يتم الالتزام بالحصول على موافقة وزارة الصحة وكافة جهات الاختصاص .

### خامساً - جدول مسطح الخدمات بالمشروع ككل :

#### جدول مسطح الخدمات بالمشروع

النسبة المئوية من إجمالي مساحة المشروع	النسبة المئوية من المساحة الكلية	المساحة		
		بالأفدان	بالمتر المسطح	
% ١٤	% ١٠٠	٣٦٠,٠٠ فدان	٢١,٥١٢,٠٠٠,٠٠ م	إجمالي الأرض المخصصة للخدمات
% ٠,٦٤٦	% ٥,٣٩	١٩,٣٩ فدان	٧٨١٤٢٧ م	إجمالي مسطح الخدمات لقطعة من ١ إلى ١٦ السابق اعتمادها
% ١,١٨٤	% ٩,٨٧	٣٥,٥٢ فدان	١٤٩١٨٩,٤٢ م	إجمالي مسطح الخدمات لقطعة رقم ١٧ (جامعة) محل الاعتماد
% ٠,١١١	% ٠,٩٣	٣,٣٤ فدان	١٤٠١٥,٤ م	إجمالي مسطح الخدمات لقطعة رقم ١٨ (مستشفى) محل الاعتماد
% ١٠,٠٥٨	% ٨٣,٨٢	٣٠,١٧٥ فدان	١٢٦٧٣٦٨,٤٤ م	الرصيد المتبقى من الخدمات

### **الاشتراطات العامة**

- ١- يسمح بإقامة بدروم يستخدم بالأنشطة الم المصرح بها (انتظار سيارات - مخازن غير تجارية - أعمال كهروميكانيكال) ويمكن أن تكون متصلة وبدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له ، بشرط موافقة جهات الاختصاص .
- ٢- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة .
- ٣- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤- تتولى شركتا بالم هيلز للتعهير وبالم للتنمية العمرانية على نفقتهما الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً لقواعد المعامل بها بالهيئة وأن تقوم الشركتان بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥- تتولى الشركتان على نفقتهما الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦- تتولى الشركتان على نفقتهما الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصيفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧- تلتزم الشركتان بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركتين والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

- ٨- تلتزم الشركتان باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩- تتولى الشركتان على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات . (٦-٥-٤)
- ١٠- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة .
- ١١- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منها طبقاً لمرحل المشروع والمعتمد من الهيئة .
- ١٢- يتم الالتزام بتوفير موافق انتظار سيارات لمناطق الخدمات طبقاً للكود المصري للإجراءات وتعديلاته .
- ١٣- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وعقد المؤرخ في ١١/٩/٢٠١٧ والمبرم بين الهيئة والشركتين .

طرف أول  
(إمضاء)  
الاسم/ محمد يحيى عبده السيد

طرف ثان  
بالتفويض عن المالك

卷之二十一

9/9



